

الخلو لا يشتمل على منع الخلو بين جزئيهما في الكذب  
**قوله** **فان تكون المنفصلة الاقوال** المنفصلة المذكورة  
 تتكبد كل واحدة منها عن جزئيهما بما جرت به عادة  
 اكثر من جزئيهما اما المنفصلة الحقيقية فتقولنا العدد اما  
 زايلا وناقصا او مساويا فان حكمه في باب هذا الجمع يجمع  
 على العدد ولا يخلو العدد عن احداهما وفيه نظر لا يري  
 احد جزئيهما الحقيقية يستلزم نفي الآخر لاختلاف الجمع بالعلم  
 لا اختراع الخلو فلو تلتزم الحقيقة من ثلاثة اجزاء  
 فصاعدا يلزم الخلو لانه في المثال المذكور وهو قولنا  
 العدد اما زايلا وناقصا او مساويا يلزم ان يستلزم كونه  
 مرادبا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا  
 ويترتب عن هذا ان يستلزم كونه مرادبا كونه مساويا وقد  
 كان يترتب عن الجمع كونه المنفصلة حقيقية هذا خلق  
 وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير مرادبا كونه ناقصا  
 ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساويا ويترتب عن هذا ان  
 يستلزم كونه غير مرادبا كونه غير مساويا وقد كان بينهما  
 منع الخلو ايضا لكون المنفصلة حقيقية هذا خلق بل  
 الخوان المنفصلة الحقيقية تتكبد عن حلية ومنفصلة كقولنا  
 العدد اما ان يكون مساويا او زايلا او ناقصا  
 او ناقصا عنه والجزء الثاني في بعض قواله او مرادبا او منفصلة  
 والجزء الاول حلية واصطفا هذا العدد اما مساويا وذلك  
 العدد او غير مساويا وله لكن اذ لم يكن مساويا كان زايلا  
 عليه او ناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك

اقبته

اقيمت مقامها وجزئيهما مركبتين ثلاثة اجزاء وكلها  
 بالمعنى مركبة من الحلية والمنفصلة كما عرفت ولا  
 تتكبد الحقيقة الامر جزئيهما وكذا ما نفع الخلو في  
 ما نفع الجمع وانهما تتكبد عن ثلاثة اجزاء فصارا معا وبيانهما  
 طويل لا يليق في هذا المختصر فيطلب من المطول **قال**  
**المتناقض** **قوله** من الاصطلاحات المنفصلة المتناقضة  
 المتناقض وهو اختلاف قضيتين بالاجاب والسلب  
 بحيث يقتضى لذاته ان يكون احدهما ايجابا والآخر  
 سلبا والآخر كذبة كقولنا زيد كان زيد لم يكن زيد  
 فانها بين القضيتين اختلاف بالاجاب والسلب  
 اختلافا بحيث يقتضى لذاته ان يكون احدهما ايجابا  
 والآخر كذبة على حسب الواقع وقوله اختلافا ليس  
 يتناول الاختلاف الواقع بين قضيتين ومفردين ومفرد  
 وقضية وقوله قضيتان اخرج الاختلاف الواقع بين  
 جزئيهما قضيتين وقوله بالاجاب والسلب يخرج الاختلاف  
 بالاقبال والاختلاف بالكتابة والاختلاف بالكتابة  
 والاختلاف بالعدد والاختلاف بالتحصيل وغير ذلك وقوله بحيث  
 يقتضى يخرج الاختلاف بالاجاب والسلب كونه لا  
 يجب ان يقتضى مرادبا احدهما كذب الاخرى نحو زيد  
 ساكن زيد ليس يحرك لانهما صاوغان وقوله لذاته  
 يخرج الاختلاف بالاجاب والسلب بحيث يقتضى صدق